

# **رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي**

**للشيخ إسماعيل التميمي المتوفى (1248هـ)**

**دراسة وتحقيق**

**إعداد**

**د. فرج علي جوان**

**كلية الشريعة والقانون**

**الجامعة الأسميرية الإسلامية**

[farajalijwan@ymail.com](mailto:farajalijwan@ymail.com)

**1440هـ - 2018م**

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد  
إمام المتقين، وعلى آله الطاهرين المطهرين، وصحبه الغر الميامين، ومن نجح هجهم واهتدى  
بهم إلى يوم الدين، وبعد:

فإن العمل على إحياء تراث علمائنا وإخراجه للنور يعدّ من أوج الواجبات؛ لما فيه من العرفان بالجميل والوفاء لهم؛ لما أسدوه للعلم وأهله، ورغبة مني في أن أكون من المساهمين في ذلك -ولو بالتربيـةـ وفقني الله لتحقيق رسالة صغيرة في حـمـهاـ كـبـيرـةـ في نفعـهاـ، لـعـلـمـ شـهـيرـ، وـفـقـيـهـ خـحـرـيرـ، ذـلـكـ هـوـ القـاضـيـ إـسـمـاعـيـلـ التـمـيمـيـ تـ1248ـهـ، مـنـ عـلـمـاءـ جـامـعـ الزـيـتونـةـ الـمعـمـورـ، لـهـ العـدـيدـ مـنـ التـالـيفـ، لـمـ يـخـرـجـ مـنـهـاـ لـلـنـورـ حـسـبـ عـلـمـيـ -إـلاـ الـمحـ الإـلهـيـ في طـمـسـ الـضـلـالـةـ الـوـهـابـيـةـ، بـتـحـقـيقـ الدـكـنـورـ أـحـمـدـ الطـوـبـيـ، وـرـسـالـةـ فـيـ طـعـامـ أـهـلـ الـكـتـابـ، نـشـرـتـ بمـجـلـةـ مـجـمـعـ الـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ مـنـ قـبـلـ الشـيـخـ مـختارـ المـختارـ، عـنـ نـسـخـةـ وـاحـدةـ خـالـيةـ مـنـ أيـ تـحـقـيقـ أوـ تـعلـيقـ، لـذـاـ كـثـرـ فـيـهاـ التـصـحـيفـ وـالـتـحرـيفـ وـالـسـقـطـ، وـيـعـلـمـ الـبـاحـثـ عـلـىـ تـحـقـيقـهاـ الـآنـ، وـرـسـالـةـ فـيـ الـخـلـوـ طـبـعـتـ بـتـونـسـ سـنـةـ 1310ـهـ.

والرسالة موضوع التحقيق في هذا البحث هي رسالة في الجواب عن نازلة حبس  
مالكى، وتأتى أهميتها في معالجتها لموضوع يمس حياتنا؛ نظراً لانتشار الأحباس في ربوع بلادنا  
الحبيبة، إضافة إلى أنه من خلالها تظهر لنا الصناعة الفقهية التي كان يمتنع بها الشيخ التميمي  
رحمه الله.

خطة البحث

جاءت خطة البحث على النحو الآتي:

المقدمة

**القسم الأول: القسم الدراسي، ويحتوي على مباحثين:**

**البحث الأول: التعريف بصاحب الرسالة، ويحتوي على المطالب الآتية:**

## المطلب الأول: اسمه ونسبة وكنيته ولقبه.

**المطلب الثاني: ولادته.**

### المطلب الثالث: نشأته.

#### المطلب الرابع: شيوخه.

المطلب الخامس: تلاميذه.

المطلب السادس: المناصب التي تولاهما.

المطلب السابع: مؤلفاته.

المطلب الثامن: مكانته العلمية.

المطلب التاسع: محتته ووفاته.

**المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، ويحتوي على المطالب الآتية:**

المطلب الأول: عنوانها، وتوثيق نسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: موضوعها وسبب تأليفها.

المطلب الثالث: أسلوبها ومصادرها ومنهجيته في التعامل معها.

المطلب الرابع: الصناعة الفقهية في الرسالة.

المطلب الخامس: النسخ المعتمدة وبياناتها.

**القسم الثاني: القسم التحقيقي،** ويحوي نص الرسالة كاملاً محققاً تحقيقاً علمياً.

الخاتمة.

### منهج التحقيق

اعتمدت في التحقيق طريقة النص المختار؛ لأنعدام المرجحات بين النسخ الثلاث التي تحصلت عليها، متبعاً الخطوات الآتية:

1- نسخ المخطوط وكتابته وفق الرسم الإمامي الحديث.

2- إثبات ما أراه صحيحاً، وأليق بالسياق من الألفاظ والعبارات، منبئاً إلى

الاختلاف بين النسخ والسقط في الهامش.

3- تحرير ما يحتاج إلى تحرير.

4- توثيق النصوص بإرجاعها إلى مظافها ما أمكن.

5- تعريف المصطلحات التي تحتاج إلى تعريف.

6- ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط.

7- شرح ما يحتاج إلى شرح.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

و قبل الختام أتوجه بالشكر والعرفان إلى الإخوة القائمين على المكتبة الوطنية بتونس، والإخوة القائمين على مكتبة المسجد النبوى، على مساعدتى فى الحصول على نسخ الرسالة، فجزاهم الله عني وعن العلم وطلابه أفضل الجزاء.

وأخيراً فإننى لا أدعى الكمال فيما كتبته، ولا يسعنى إلا أن أقول ما قال المقرى:

وَمَا أَبْرَئُ نَفْسِي إِنِّي بَشَرٌ أَسْهُو وَأَخْطُئُ مَا لَمْ

وَمَا تَرَى عَذْرًا أَوْلَى بِنِي مَقْرَأً إِنِّي

راجياً من الله العلي القدير التوفيق والسداد، إنه سميع قريب، وبالإجابة جدير، وعلى ذلك قدير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فرج علي عبد الله جوان

## القسم الأول: القسم الدراسي

### المبحث الأول: التعريف بالمؤلف

#### المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه

اسمه: إسماعيل بن محمد بن أحمد<sup>(1)</sup> - عرف بجميدة<sup>(2)</sup> - ابن محمد بن سالم باشا<sup>(3)</sup>.

كنيته: أبو الفداء<sup>(4)</sup>.

لقبه: التميمي<sup>(5)</sup>; نسبة لمسقط رأسه متول بنى تميم<sup>(6)</sup>, بدخلة المعاوين من الوطن القبلي<sup>(7)</sup>.

وحلّاه بعضهم بلقب الشريف<sup>(8)</sup>; وذلك لأن أصل سلفه من هنشير الصقالبة إحدى مداشر الدخلة على مقربة من متول تميم، يعمرها جماعة من الأشراف أهل النسب الزكي، أصلهم من أشراف أزمور بالمغرب الأقصى<sup>(9)</sup>.

<sup>(1)</sup> مسامرات الظريف للسوسي 194/2، كتاب العمر لحسن حسني عبد الوهاب المجلد الأول القسم الثاني ص 861.

<sup>(2)</sup> إتحاف أهل الزمان لابن أبي الضياف 7/163، مسامرات الظريف 194/2، صفحات من تاريخ تونس محمد بن الخوجة ص 406.

<sup>(3)</sup> القاضي والمفتي إسماعيل التميمي حلول عزونة ص 119.

<sup>(4)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/11، مسامرات الظريف 194/2، شجرة التور الزكية محمد مخلوف ص 370 طبقات المالكية محمد الأزهري ص 84، كتاب العمر المجلد الأول القسم الثاني ص 861.

<sup>(5)</sup> نفس المصادر السابقة.

<sup>(6)</sup> إحدى مدن الجمهورية التونسية، تقع في ولاية نابل، يعتبر متول بنى تميم من المدن العريقة في الحضارة، والضارب جذورها في أعماق التاريخ، وهي تقع في الجنوب الشرقي من ولاية نابل التونسية. موقع: [Wikicheck](http://ar.m.wikipedia.org/Wikicheck)

<sup>(7)</sup> صفحات من تاريخ تونس ص 406.

<sup>(8)</sup> مسامرات الظريف 194/2، مقدمة تحقيق المنح الإلهية في طمس الضلال الوهابية د. أحمد الطويلي ص 7.

<sup>(9)</sup> صفحات من تاريخ تونس ص 406، 407.

### المطلب الثاني: ولادته

لم تتفق المصادر التي ترجمت له على تحديد السنة التي ولد فيها مترجمنا، وإنما اختلفت في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: إنه ولد سنة 1164هـ، وهو ما جاء في الجزء الثالث من برنامج المكتبة العبدلية ص 78، حسبما ذكر حسن حسني عبد الوهاب<sup>(1)</sup>، وهو ما ذهب إليه -أيضاً- كل من محمد محفوظ<sup>(2)</sup>، و د. أحمد الطويلي<sup>(3)</sup>.

وهو ما يستنتج مما ذكره ابن أبي الضياف -تلמידه- أنه توفي سنة 1248هـ، وله من العمر 84 سنة<sup>(4)</sup>، وبطريق 84 من 1248 يكون مولده 1164هـ.

القول الثاني: إنه ولد سنة 1165هـ، ذكر ذلك كل من الشيخ السنوسي<sup>(5)</sup>، وحسن حسني عبد الوهاب<sup>(6)</sup>.

القول الثالث: إنه ولد سنة 1179هـ، ذكر ذلك محمد بن الخوجة<sup>(7)</sup>.

والذى يتزاحم لدى الباحث من هذه الأقوال هو الأول منها؛ لأنه يتماشى مع ما ذكره ابن أبي الضياف، وهو من أخلص تلاميذه، وأقربهم منه، وأعلمهم به، بل إن الشيخ التميمي يعتبر أهم مصادر ابن أبي الضياف التاريخية لكتابه: إتحاف أهل الزمان<sup>(8)</sup>.

### المطلب الثالث: نشأته

نشأ الشيخ بعتزل بني تميم في عائلة لها باع في العلم فجده أحمد، كان من العلماء المشهورين، وله في التوثيق والفرائض يد طولى، تمهر به أعيان من المؤثرين<sup>(9)</sup>.

<sup>(1)</sup> كتاب العمر المخلد الأول القسم الثاني ص 862.

<sup>(2)</sup> تراث المؤلفين التونسيين 1/185.

<sup>(3)</sup> المنح الإلهية ص 7.

<sup>(4)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/13.

<sup>(5)</sup> مسامرات الظريف 2/194.

<sup>(6)</sup> كتاب العمر المخلد الأول القسم الثاني ص 861.

<sup>(7)</sup> صفحات من تاريخ تونس ص 407.

<sup>(8)</sup> القاضي والمفتي إسماعيل التميمي ص 121.

<sup>(9)</sup> إتحاف أهل الزمان 7/163..

فلا غرابة أن يتحجّه الشيخ إسماعيل منذ نعومة أظفاره لطلب العلم، حيث حفظ القرآن الكريم بمتزل تميم، وأنحد مبادئ العلوم بزاوية الصقالبة على العارف بالله المشهور بالصلاح والعلم في عصره أحمد بن سلمان، وهو الذي نصحه بالتوجه إلى جامع الزيتونة، وللدراسة به، فقدم لتونس وسكن بمدرسة النخلة - اسمها الأصلي الحسينية - وتصدى لأنحد عن شيوخ جامع الزيتونة، ولازم فحلي المعقول والمنقول الشيخ عمر المخوب، والشيخ صالح الكواش، وأنحد عنهمما ما لاح به بدراً في أفق المعرف يسدي من تحقيقه وتحريره أعز العوارف، إلى أن أصبح عالماً نحرياً، وفعلاً من فحول العلم، وعقاباً لا يطار تحت جناحيه، وذاع صيته، مما أهله لتقليد مناصب عليه - كما سيأتي - ولأن يكون قبلة لطلبة العلم، حيث كان مدرساً ممتازاً تخرج عليه كثيرون، صاروا فيما بعد أعلاماً يشار إليهم بالبنان، كما سيتضمن ذلك عند الحديث عن تلاميذه<sup>(1)</sup>.

#### المطلب الرابع: شيوخه

1- أحمد بن سلمان، أبو العباس، من زاوية الصقالبة، ت 1237هـ<sup>(2)</sup>، أخذ عنه الشيخ في بداية تكوينه، وهو من أشار إليه بالذهب إلى تونس؛ للدراسة بجامع الزيتونة، كما سبق أن ذكرنا.

2- صالح بن حسين الكواش التونسي، الفقيه الإمام، شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق، نادرة الزمان في الحفظ وثقوب الفكر، أخذ عن الشيخ الغرياني، والشيخ عبد الكبير الشريف، والشيخ حمودة الريكلبي، وغيرهم، وعنده أخذ الشيخ إسماعيل التميي<sup>(3)</sup>، والشيخ إبراهيم الرياحي، وأحمد الكافي، ت 1218هـ<sup>(4)</sup>، اشتهر بصرحته وشجاعته في قول الحق، وقد انتقلت هذه الصفة إلى تلميذه الشيخ إسماعيل التميي<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> انظر حول نشأته كلاً من: مسامرات الظريف 2/194، شجرة النور ص 194، صفحات من تاريخ تونس تونس ص 407، القاضي والمفتى إسماعيل التميي ص 94 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> شجرة النور الزكية ص 369.

<sup>(3)</sup> إتحاف أهل الزمان 11/8، مسامرات الظريف 2/194، شجرة النور الزكية ص 370.

<sup>(4)</sup> إتحاف أهل الزمان 7/44.

<sup>(5)</sup> القاضي والمفتى إسماعيل التميي ص 99.

- 3- عمر ابن الشيخ قاسم المخجوب، أبو حفص، قاضي الجماعة، الإمام العلامة، الفقيه البارع في المنقول والمعقول، أخذ عن جلة من العلماء، منهم: الشيخ الغرياني، والشيخ حمود بن عبد العزيز، وغيرهم، وأخذ عنه الشيخ إسماعيل التميمي<sup>(1)</sup>، وإبراهيم الرياحي، وغيرهم، ت 1222هـ<sup>(2)</sup>، وقد أجاز الشيخ التميمي بما في فهرس الشيخ محمد الغرياني<sup>(3)</sup>.
- 4- محمد الشحمي، أبو عبد الله التونسي، عالمها ومفتياها، شيخ عصره، وفريد دهره، الفقيه الذي لا يدانيه أحد في العلوم، ولا سيما العقلية، أخذ عن الشيخ زيتونة، وغيره، وأخذ عنه جلة، منهم: الشيخ إسماعيل التميمي<sup>(4)</sup>، توفي بعد التسعين ومائة وألف هـ<sup>(5)</sup>.
- 5- محمد العنحاتي<sup>(6)</sup>، لم أعثر له على ترجمة فيما اطلعت عليه من التراجم.

#### المطلب الخامس: تلاميذه

أخذ عنه العديد من طلاب العلم أذكر منهم ما وقفت عليه، وهم:

- 1- إبراهيم بن عبد القادر الرياحي، أبو إسحاق، شيخ الجماعة، ورئيس المفتين بتونس، وإمامها وخطيبها بالجامع الأعظم، أستاذ الأساتذة، وخاتمة العلماء العاملين المحققين، أخذ عن أعلام، منهم: الشيخ إسماعيل التميمي، والطاهر بن مسعود، وأخذ عنه فحول، منهم: ابنه الطيب وعلي، وابن ملوكة، ت 1266هـ<sup>(7)</sup>، أخذ عن الشيخ التميمي الأصول<sup>(8)</sup>.
- 2- محمد بن عبد الستار البحري، أبو عبد الله، قاضي تونس، الفقيه المحقق المحصل الفهامة، أخذ عن الشيخ حسن الشريف، والطاهر بن مسعود، وإسماعيل التميمي، وغيرهم، أخذ عنه جماعة، منهم: محمد بن سلامة، والشيخ أحمد بن أبي الضياف، ت 1254هـ<sup>(9)</sup>.

<sup>(1)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/11، مسامرات الظريف 2/194، شجرة النور الزكية ص 370.

<sup>(2)</sup> إتحاف أهل الزمان 7/52، شجرة النور الزكية ص 366.

<sup>(3)</sup> مسامرات الظريف 2/195، تراجم المؤلفين التونسيين 1/186.

<sup>(4)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/11، مسامرات الظريف 2/194.

<sup>(5)</sup> شجرة النور الزكية ص 349.

<sup>(6)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/11، مسامرات الظريف 2/194.

<sup>(7)</sup> إتحاف أهل الزمان 7/73، مسامرات الظريف 2/252، شجرة النور الزكية ص 385.

<sup>(8)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/74.

<sup>(9)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/35، مسامرات الظريف 3/97، شجرة النور الزكية ص 385.

- 3- صالح الغنوشي، ت 1276هـ<sup>(1)</sup>، لم أعن له عن معلومات أكثر من ذلك.
- 4- محمد بن أحمد بن حمودة بن خوجة، شيخ الإسلام أبو عبد الله، ولد سنة 1204هـ، أحد عن والده، وشيخ الإسلام البيرمي الثاني، والشيخ إسماعيل التميمي، والشيخ إبراهيم الرياحي، تصدر للتدريس، ونشر الدرر النفيس، تولى قضاء المذهب الحنفي، ثم انتقل إلى خطبة الفتوى، وتولى رئاستها، كان محققًا تقىً، معودًا في درجة المجتهدين، ت 1279هـ<sup>(2)</sup>.
- 5- أحمد بن أبي الضياف التونسي، فلك الأدب وقطبه، وروح جسد البيان وقلبه، وبحر البلاغة الفائض عبابه، أخذ عن أعلام، منهم: الشيخ إسماعيل التميمي، وإبراهيم الرياحي، والشيخ البحري، من أشهر مصنفاته: إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، ت 1291هـ<sup>(3)</sup>.
- 6- محمد الحبيب الأصرم، أبو عبد الله، ولد بالجزائر، وأتى تونس صبياً، فقرأ القرآن، واجتهد في تحصيل العلوم، فحصل الملكة العلمية، وله في التاريخ والأدب باع، كان أديباً شاعراً فقيهاً، مليح المعاشرة، فصيح القلم واللسان، قوي العارضة، ت 1234هـ<sup>(4)</sup>.
- 7- يوسف بن ذي النون الباجي، أبو المحسن، العالم المتخلص بالمعارف والفنون، أخذ عن الشيخ إسماعيل التميمي، وحسن الشريف، وإبراهيم الرياحي، وغيرهم، ت 1253هـ<sup>(5)</sup>.
- المطلب السادس: المناصب التي تولاها<sup>(6)</sup>**
- نظراً للمكانة العالية التي وصل إليها، أنيطت به العديد من المناصب، وهي:
- 1- خطبة الإشهاد، فكان من ثقة المؤوثنين، وجهابذة الراسخين.

<sup>(1)</sup> شجرة النور الزكية ص 370، تراجم المؤلفين التونسيين 1/186.

<sup>(2)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/127، مسامرات الظرف 2/106.

<sup>(3)</sup> شجرة النور الزكية ص 394.

<sup>(4)</sup> إتحاف أهل الزمان 7/107، مسامرات الظرف 2/197.

<sup>(5)</sup> إتحاف أهل الزمان 8/34، شجرة النور الزكية ص 385.

<sup>(6)</sup> انظر المناصب التي تولاها في كل من: إتحاف أهل الزمان 8/11، 12، ومسامرات الظرف 2/197، وما بعدها، والمنج الإلهية في طمس الضلاله الروحانية ص 8، إسماعيل التميمي أستاذ أحمد بن أبي الضياف وأحد أهم مصادره حلول عزونة، مجلة الحياة الثقافية، نوفمبر 2011م، ص 112، 113.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

2- خطة القضاء بالحاضرة -أي تونس- بتاريخ: 29 صفر 1221هـ، قدمه لها الباي  
حمودة باشا.

3- خطة الفتوى بتاريخ: ربيع الثاني 1231هـ، نقل إليها من خطة القضاء.

4- خطة القضاء في رجب 1231هـ، نقل إليها من خطة الفتوى.

5- رئاسة الفتوى خلفاً للشيخ قاسم المحجوب، بتاريخ: شعبان 1243هـ.

6- مشيخة المدرسة الأندلسية خلفاً للشيخ محمد بن نصر القابسي، بتاريخ: 18  
ريwig الأول 1233هـ.

7- إماماً وخطابة جامع أبي محمد الحفصي.

المطلب السابع: مؤلفاته<sup>(1)</sup>

1- المنح الإلهية في طمس الضلال الوهابية، طبع بتونس سنة 1910م، وأعيد طبعه  
بالمطبعة العصرية بتونس 2013م، بتحقيق د. أحمد الطويلي.

2- رسالة في الوقف.

3- رسالة في الجواب عن ثلاثة أسئلة سئل عنها سنة 1244هـ.

4- رسالة في التطوع بالنفقة.

5- رسالة في الجواب عن تخليط الرديء بالطيب ليعهمما معاً.

6- رسالة عن سؤال فيمن حبس عقاراً برسم الحال من الحوز والقبول.

7- رسالة أجاب بها الشيخ إبراهيم الرياحي فيمن حلف بالطلاق ما بقيت تعددت.

8- رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي، موضوع التحقيق.

9- رسالة الوصية بالثلث.

10- رسالة أجاب بها مفتى سوسة الشيخ حسن المدة في طريق غير نافذة.

11- الرسالة أجاب بها عن سؤال: هل يسوغ عزل الأصلاح من وكالة أو قاف  
الجامع وإمامته؟.

<sup>(1)</sup> انظر ما يتعلق بمؤلفاته: إتحاف أهل الزمان 14/8، مسامرات الظريف 198/2 وما بعدها، كتاب العمر  
المجلد الأول القسم الثاني ص 861، ترجم المؤلفين التونسيين 186/1، المنح الإلهية مقدمة التحقيق  
ص 11، 12.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

- 12- رسالة في حكم الفئة الباغية إذا قتلوا أحداً، هل يقتل به من أمكن الحصول عليه أو لا يقتل غير القاتل؟.
- 13- رسالة في حكم وطء الأمة المشترأة للتجارة.
- 14- رسالة في حكم لبس العمامة واستعمال شراريب الحرير في البرانس.
- 15- رسالة في قول الفقهاء: ولا يجمع بين عاصيin.
- 16- رسالة في حكم الشهادة إذا تأخرت عن وقتها.
- 17- رسالة فيمن حبس عقاراً غير معين.
- 18- رسالة فيمن حلف على زوجته فقصدت تحنيثه.
- 19- رسالة في البيع على اليتيم.
- 20- رسالة في كون اللوازم الشرعية كاللوازم العقلية.
- 21- رسالة في الرجوع عن الوصية.
- 22- رسالة في الخلو، ولم يتمها، طبعت بتونس سنة 1310هـ.
- 23- مسألة المفتاح.
- 24- رسالة في أداء العشر من القمح والشعير.
- 25- رسالة في الجواب عن ثلاثة أسئلة من قبل حسين باشا باي.
- 26- رسالة في الخلع وأحكامه.
- 27- رسالة في طعام أهل الكتاب.
- 28- فتاوى.
- 29- اختصارات أمهات المسائل.
- 30- أجوبة فقهية.
- 31- دفع التحرية عن يمين التشويه.
- 32- تقيد فيمن تولى الإمامة والخطابة بجامع الزيتونة من عصر ابن عرفة إلى عصره. إضافة إلى العديد من الرسائل والفتاوی الكثيرة، لو جمعت كانت جزءاً كبيراً.<sup>(1)</sup>.

**المطلب الثامن: مكانته العلمية**

<sup>(1)</sup> مسامرات الطريف 202/2، كتاب العمر المخلد الأول القسم الثاني ص 862.

حاز الإمام إسماعيل التميمي مكانة علمية عالية لا تطال، شهد له بها القاصي والداني، وفيما يلي ذكر لبعض هذه الشهادات.

يقول تلميذه ابن أبي الضياف: "وكان هذا الفاضل من علماء هذه الأمة الحمدية، آية في الحفظ والثبات، آخذًا مأخذ المجتهدين في تعليم المسائل الفقهية بمدارك أصولها الشرعية، ويصرح بأنه من أهل الترجيح، ولم ينكِر أحد عليه، بل يعتمدون ترجيحه عند تسليم الدليل، ويستفتي من حاضرة العلم فاس، ومن قسطنطينية، والجزائر، وطرابلس، ويجيب بالكتابة.

وكان يعارض شيخ الفقه وكبير أهل الشورى أبا عبد الله المحجوب، فقال له يوماً في المجلس، وقد اختلفا في تشهير قول، فقال الشيخ المحجوب: أنا أفتى في دين الله ستين سنة، وأعرف المسألة من حين روايتها عن مالك، وكل من تكلم فيها، فقال: لا غرابة في اتصافك بذلك، فإنك حافظ المذهب، لكنني أعلم اعتماد كل متكلم في المسألة على أي دليل، وكان الشيخ المحجوب يرجع إليه.

وكان متبحراً في العلوم العقلية والنقلية، لا يخلو مجلسه عن فائدة علمية، وإذا سئل عن شيء أهل ودق علمه بالجواب ودليله، حتى يخيلي للسامع أنه مستعد للجواب عنها، وسبحان الذي خص من شاء بما شاء"<sup>(1)</sup>.

ويقول الشيخ السنوسي: "وقام بأعباء الشريعة بحسن إفتائه، إذ كان من حفاظ المذهب المالكي، آخذًا في تحقيق المناط، متضلعًا في أصول المذهب ومدارك الأئمة، له عناية بتحرير المستند في الأحكام، لا يأخذ فقهاً مسلماً بدون تحقيق للأصول التي بين عليها، وكتابه الفقهية ومراسلاتة حجة اليوم عند الفقهاء المالكية، ... ومع هذا كله فإن صاحب الترجمة له في العلوم المعقولة يد طولى، مع فصاحة لسانه، وحفظه ل التاريخ البلاد، ... آية الله في الذكاء،... نزيره مستحضر للجواب، مرجع للأحكام والفتاوي، لا تأخذ في الحق لومة لائم"<sup>(2)</sup>.

ويقول عنه الشيخ محمد مخلوف: "الإمام الثبت العلامة العمداء الفهامة الحق النثار، الآخذ مأخذ المجتهدين الأخيار في تعليم المسائل الفقهية بمدارك أصولها الشرعية"<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> إتحاف أهل الزمان 12/8.

<sup>(2)</sup> مسامرات الطريف 2/204.

<sup>(3)</sup> شجرة النور الركبة ص 370.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

ويقول محمد بن الخوجة: "وخلاصة القول: إن الشيخ إسماعيل التميمي كان آية في العلم والفهم، ... وكان في علوم الشريعة بحر الفقه الزاخر، مثل كم ترك الأوائل للأواخر، كتب في ذلك الرسائل الجمة، والأبحاث الحافلة المهمة"<sup>(1)</sup>.

#### المطلب التاسع: محنته ووفاته

محنته: تعرض الشيخ التميمي - كديدين العلماء العاملين - لمحنتين:

الأولى: عندما ثار الأتراك سنة 1231هـ 1816م، حيث أحيره الثوار على كتابة رسالة خلع الباي محمود وابنه إسماعيل، وقد حاول التخلص من ذلك بدعوى عدم القدرة على الكتابة لمرض لم يبيده، ولكنه أُجبر على إملائتها<sup>(2)</sup>.

الثانية: سنة 1235هـ 1820م، حيث نفي لمدينة ماطر بسبب وشایة به بأنه يتربّب زوال الدولة، عزل على إثرها من مصب الإفتاء، واستمر في النفي مدة خمس وثلاثين يوماً، أُعيد بعدها، فمكث في داره يدرس، ثم أُعيد إلى خطبة الفتوى التي عزل منها سنة 1239هـ 1824م<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> صفحات من تاريخ تونس ص 414.

<sup>(2)</sup> انظر: إتحاف أهل الرمان 3/117، القاضي والمفتي إسماعيل التميمي ص 126.

<sup>(3)</sup> انظر: إتحاف أهل الرمان 8/12، القاضي والمفتي إسماعيل التميمي ص 127.

وفاته: بعد حياة حافلة بالعلم والعطاء انتقل إلى حوار ربه الكريم في 15 جمادى الأولى سنة 1248هـ، وله من العمر أربع وثمانون سنة، وصلى عليه الإمام أبو عبد الله محمد الشريف، إمام باب البهور بالجامع الأعظم، وحضر جنازته أمير مصر وبنوه ورجال دولته، وحملوا نعشة<sup>(1)</sup>.

وقد رثاه تلميذه إبراهيم الرياحي بقصيدة رائعة، أذكر منها:  
لقد كان سيفاً في الشريعة صارماً  
فيا لك من نشر من المسك صائق  
فتواه تيجان مذهب مالك  
ألا نشر التحقيق في روض درسه  
فأجل معنى من صياغة سابق<sup>(2)</sup>  
إذا قال إسماعيل فالكل منصب  
إذا نشر التحقيق في حيد القضاء قلائد  
فأجل معنى من صياغة سابق  
فناور ظلام في الجهة حالي  
إذا نشر التحقيق في روض درسه  
فأجل معنى من صياغة سابق

<sup>(1)</sup> إنحاف أهل الرمان 13/8، 14.

<sup>(2)</sup> مسامرات الطريف 2/205.

### المبحث الثاني: التعريف بالرسالة

#### المطلب الأول: عنوانها وتوثيق نسبتها للمؤلف

النسخة الثلاث جاءت غافلاً من أي عنوان، وجاء عنوانها في فهرس مكتبة المسجد النبوي: جواب على سؤال في مسألة الوقف، في حين ذكرها الشيخ السنوسي بعنوان: رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي.

وهو الذي اعتمدته الباحث؛ لأن الشيخ السنوسي قريب من عصر التميمي، إذ ولد بعد وفاة التميمي بتسعة عشرة سنة<sup>(1)</sup>، وهو أكثر من ذكر مؤلفات للشيخ التميمي.

ولا شكّ ولا ريب في نسبتها إليه، حيث نسبها له الشيخ السنوسي<sup>(2)</sup>.

إضافة إلى أنه جاء في نهاية كل نسخة من النسخ المخطوطة أن كاتبها إسماعيل التميمي.

كما أن إحدى النسخ المعتمدة في التحقيق وردت ضمن فتاوى ومراسلات العالمة إسماعيل التميمي المحفوظة بالمكتبة الوطنية بتونس<sup>(3)</sup>.

#### المطلب الثاني: موضوعها وسبب تأليفها

موضوع الجواب هو حبس عقده رجل على يد قاض مالكي على أولاد له عينهم بآسمائهم ذكوراً وإناثاً، وعلى من يحدث له بقية عمره من الذكور والإإناث، وعلى أعقابهم وأعقاب أعقابهم ما تناследوا وامتدّت فروعهم في الإسلام، ماتوا كلهم واحداً بعد واحد، ولم يعقبوا إلا حسناً أحد ابنيه لصلبه، فقد عقب يوسف والخوجة ومريم، توفي يوسف عن ابنته مني، وهي عن بنت لها من أجنبي تسمى فاطمة، وتوفي الخوجة عن حسن، وهو عن صالح، وهو عن حسن.

وتوفيت مريم عن بنت لها من أجنبي تسمى خديجة، وهي عن بنت لها من أجنبي تسمى مريم، فأرادت مريم الأخيرة وفاطمة الدخول في الحبس مع حسن الأخير، وأراد حسن الاستئثار به، وعدم دخولهن معه.

فهل هن ذلك، أم يستأثر بالحبس حسن فقط؟.

<sup>(1)</sup>. الأعلام للزركلي 262/6.

<sup>(2)</sup>. مسامرات الطريف 201/2.

<sup>(3)</sup>. مخطوط رقم 9487.

وبسبب تأليفها: أنه أحيل إليه من قاضي حاضرة قسمطينة سؤال، يطلب فيه منه الجواب عن ذلك، حسبما ورد في نهاية النسخة أ، ونص ذلك: الحمد لله، انتهى الجواب المذكور، منقولاً بلفظه من خط الشيخ العلامة الإمام الفاضل الهمام، السيد: إسماعيل التميمي، المذكور، مفيي السادات المالكية بالحضررة التونسية، أجاب بذلك عن السؤال المرقوم محوله الذي أرسله إليه قاضي حاضرة قسنطينة، السيد: أحمد العباسي، يطلب الجواب عنه، فأجابه بما ذكر، وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه...

### المطلب الثالث: أسلوبها ومصادرها ومنهجيتها في التعامل معها

كتب الشيخ إسماعيل التميمي جوابه بأسلوب رائع يخلو من العقائد والغموض، ولا غرابة في ذلك، فالجواب صادر عن فحل من فحول العلم وأساطينه. وقد اعتمد الشيخ في رسالته على أمهات المصادر الفقهية المعتمدة في المذهب المالكي، وفيما يلي عرض لهذه المصادر:

- 1- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق في مسائل المستخرجة، المعروفة بالعتيبة، لابن رشد الجد، ت520هـ.
- 2- فتاوى الأجهوري، المسمى: الزهرات الوردية في الفتاوی الأجهورية، للشيخ علي بن محمد الأجهوري، ت1066هـ.
- 3- مسائل أبي الوليد ابن رشد الجد، ت520هـ، وتعرف أيضاً بفتاوی ابن رشد.
- 4- الفروق للإمام شهاب الدين القرافي ت684هـ.
- 5- منتخب الأحكام لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين ت399هـ.
- 6- نوازل ابن الحاج التنجي للقاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج ت529هـ.
- 7- الوثائق والسجلات للفقيه محمد بن أحمد المعروف بابن العطار ت399هـ. وقد كان ينقل عنها بكل دقة وأمانة، فتارة ينقل النص، وتارة يذكر رأياً، ويشير إلى مصدر ذلك الرأي.

#### المطلب الرابع: الصناعة الفقهية في الرسالة

تظهر الصناعة الفقهية للشيخ إسماعيل التميمي في رسالته أنه بني الجواب فيها على القواعد المقررة في المذهب المالكي، وعلى اختيارات شيخ المذهب المعترفين. حيث استدل على أن المستحق للحبس هو حسن فقط، ولا تشاركه في ذلك مريم ولا فاطمة، المذكورتين في السؤال، بضابط فقهي مقرر في المذهب المالكي، وهو: أن كل ذكر أو أنثى حالت دونه أنثى فليس عقب، وحسن هنا ذكر لم تحل دونه أنثى، فيصدق عليه أنه عقب العقب، أما فاطمة ومريم فحالات دونهما أنثى فلا يصدق عليهما أكلاً عقب.

يظهر لنا جلياً أن ما صدق عقب العقب هو حسن فقط، ويشاركه فيه أولاده، يقول الشيخ التميمي: "فالحبس المذكور يستتحقق... حسن بن صالح... ويشاركه فيه أولاده إن كان له أولاد... ولا دخل في ذلك لكل من مريم وفاطمة... لتناول اللفظ للفريق الأول؛ لصدق عقب العقب عليه، وعدم ما يتقتضي الترتيب بين آحاده، وعدم تناوله لمريم وفاطمة" ثم فصل وبين عدم تناول لفظ العقب لكل منهما، فلينظر في رسالته، وبعد أن قرر ذلك أورد شبهة قد تثار حول دخولهن في الحبس وردها، والشبهة هي أن في نهاية التعقيب جاءت لفظة: ما تناسلوا، التي تقتضي دخولهن، ورد ذلك بقوله: "ولفظة: ما تناسلوا، توكييد للحبس، لا تزيد ولا تنقص، هذا ما اختاره الشيخ، وجرى به العمل".

وليؤكد ما ذهب إليه وتوضيحه أتى بجواب للإمام ابن رشد، حيث قال: "ويتضح لك ما ذكرنا بما ذكره إمام المذهب بلا مدافع وزعيم فقهائها: القاضي الجليل أبو الوليد ابن رشد... إذ سئل عن حبس على ابنيه فلان وفلان، ثم على أعقابهما وأعقاب أعقابهما ما تناسلوا، فمات الابنان، ولهم بانون وبنين، فأراد بنو البنين الدخول مع من فوقهم، فهل لهم ذلك؟".

وأتى بالجواب كاملاً، وهو مطابق وموافق لما ذهب إليه الشيخ إسماعيل، وابن رشد -رحمه الله- إمام المذهب المالكي بلا منازع، ومكانته في المذهب المالكي عالية لا تطال، فهو أحد أربعة اعتمد الشيخ خليل ترجيحاتهم في مختصره الفقهي.

وبعد إيراده للجواب بين مواطن الاستدلال منه بقوله: "إذا تأملت هذا الجواب الجميل الصادر من ذلك الإمام الجليل وجادته وافياً بجمل ما ذكرناه، شاهداً لما اخترناه... وأما أن لفظ ما تناسلوا لا تأثير له فكالتصريح من قوله، إذ لم يذكر له تأثير إلا في القول الثالث

المقابل، وذكر في قول الشيوخ أنه إذا ذكرها ولم يكرر العقب فلا تفيد شيئاً، وصرّح الإمام ابن أبي زَمَنٍ بأنَّها توكيده، لا تزيد ولا تنقص.

وأما أن المراد بالعقب الأول المعطوف عليه هو خصوص ولد صلب من أضيف إليه ذلك العقب، فبَيْنَ من قوله: ولا يدخل فيه، على هذا القول أولاد بنات بين البنين المسمين، ولا أولاد بنات بناتهما؛ إذ لو كان العقب الأول على عمومه لكان ابنة الابن عقباً أولاً، وكان ابنتها عقباً لها، فيدخل لا محالة، وكذا يقال في أولاد بنات بناتهما، الذي هو نظير فاطمة في نازلتنا، فإنَّها بنت بنت ممن أضيف العقب إليه، فصار هذا نصاً في عين نازلتنا.

وأما مريم فلا دخول لها، ولو حمل العقب الأول على عمومه، وما اقتضاه هذا التقرير من أن المراد بالأول ولد الصلب صرّح به القاضي ابن حمدين... وكذا غيره من المتأخرین".

ومما يدل على مهارته في صناعة الفتوى أنه لم يكتف بالجواب عن المطلوب، بل أشار إِتِّماماً للفائدة- إلى مسألة ر بما تثار، وهي هل يحمل العقب الأخير على عمومه بالنسبة لولد الأنثى، بأن يستمر بيده من يرجع نسبة إليها إلى الانفصال منها بأنثى، أو يختص بولدها دنية؟ وذكر الأقوال فيها، منهاً في جوابه على ضرورة مراعاة العرف في ألفاظ الواقعين، وبذلك يكون قد أتقن إحكام فتواه، بحيث لم يدع مجالاً لأي احتمال أو ارتياح.

#### المطلب الخامس: وصف النسخ المعتمدة وبياناتها

1- النسخة أ.

مكان وجودها: المكتبة الوطنية تونس.

رقمها: ضمن مجموع رقمه: 9487، تبدأ من 1 إلى 8.

عدد الأوراق: 8 ورقات.

مقاسها: 23.5 سم × 17 سم.

عدد الأسطر: 20 سطراً.

نوع الخط: مغربي.

تاريخ النسخ: لا يوجد.

اسم الناسخ: لا يوجد.

وهي نسخة جيدة جداً، يقل فيها التصحيف والتحريف والسقط جداً.

2- النسخة ب.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

مكان وجودها: المكتبة الوطنية تونس.

رقمها: ضمن مجموع رقمه 16504، من 12 إلى 17.

عدد الأوراق: 10 ورقات.

مقاسها: 15 سم × 17 سم.

عدد الأسطر: 23 سطراً تقريباً.

نوع الخط: مغربي.

تاريخ النسخ: لا يوجد.

اسم الناسخ: لا يوجد.

وهي نسخة رديئة، يكثر بها التصحيف والتحريف.

-3 النسخة ج.

مكان وجودها: مكتبة المسجد النبوي.

رقمها: ضمن مجموع رقمه 3150.

عدد الأوراق: 3 ورقات، من 70 ب إلى 73 أ.

مقاسها: 22 سم × 18 سم.

عدد الأسطر: 27 سطراً.

نوع الخط: مغربي.

تاريخ النسخ: لا يوجد.


اسم الناسخ: لا يوجد.

أوقفها على مكتبة المسجد النبوي محمد العزيز التونسي المدني، وهي نسخة جيدة إلى حد ما، لا تخلو من بعض السقط والتصحيف والتحريف.


رواية اذا اماجرز نسبنا ولبعضا الشيوخ مني يلحده ورجه اذا ينال البعض  
اداعمن تبره (نعم) بادعوه شيخه نافل للعبينه عن عذر، الملعون بانه  
ليس بالصحي اليه ابناء اكمله الفرقا وشبيهه ومرتفع ربه ما عده اذ  
كل فتالح نجل كل دم هليلي به اثناء ما قاله يذكر بالعلم ما ذكره لكن بالمعنى  
المعنى وفروعه بغير اغفاله العاذنه باورخلوفه لآن تحيه زفافه كزلك  
دوبه حواله الشيوخ بانه اقابع له اهي الباكيه ملوكه عيبيه ملوكه -  
او احرثه مي الا شبيهه تحيه ملوكه ومحمله ملوكه يعني الحضيبيه (نعم)  
اذا الشيوخ ليقولوا اذ الماء اندر لعنهم وعذرا الغول وهم اناسوا  
ييفي اذا يفتح العروبيه اذا فصرت بانه شمله واما في جميع قصصه  
بادريكته المؤوث ابناء المسمى عويبيه تعييه لا يلتفت اليها لعزامه  
ما يفتحه الله فيهم الجواب كتبه العفيف الرب للطهري (ابن ابريل التميمي)  
والتي يكتبها كان الله تعالى له وفتح بدره ضيء محمد انه يحيى بن حمزة وحسنا  
عونه وتوفيقه

اولاً انه يحيى الجواب المذكور مفقود بالبعضه من حيث (الشيخ) اهل الملة المأذون  
اجاض المعلم (يسير) اعمال التميمي المذكور ويعتبر (الصلة) انت الاله بالمعنى  
التوسيع ابابا بذل طاعنة (السؤال) الى فرعون مخولة اليه (رسول الله فاضي)  
ما يفتحه فسكت عليه (يسير) اهل المعلم يتكلب الجواب عنه ما ياباه جاذبي ويصف  
المراجيع لما يحيى ضيء الله على (يسير) وعلما في عيبيه ما  
وعيه وذرته واقته ومن ثم طارحها لسته وعيبه تهادعه وسته  
السته عردة مذكرة، الزاجي وفوق عيبيه مذكرة، اهل ملوف وسلع تسليمه

الورقة الأخيرة من النسخة أ



الورقة الأولى من النسخة ب



الورقة الأخيرة من النسخة

## القسم الثاني: القسم التحقيقي

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا<sup>(1)</sup> محمد وآل وصحبه وسلم.

الحمد لله<sup>(2)</sup>، ما قول<sup>(3)</sup> وجواب أئمة المذهب، ومصايح الاتهاء عن نازلة، هي: أن رجلاً حبس عقاراً له، عاقداً له على يد بعض قضاة المالكية على أولاد له عينهم بأسائهم<sup>(4)</sup>، ذكوراً وإناثاً، وعلى من يحدث له بقية عمره من<sup>(5)</sup> الذكور والإإناث، وعلى أعقابهم، وأعقاب أعقابهم ما تناسلوا وامتدت<sup>(6)</sup> فروعهم<sup>(7)</sup> في الإسلام، فإذا انقرضوا ، رجع ما سُطّر للحرمين<sup>(8)</sup> للحرمين<sup>(8)</sup> الشريفين<sup>(9)</sup>، ماتوا كلهم واحداً بعد واحد، ولم يعقبوا إلا حسناً أحد بنيه لصلبه، لصلبه، فقد عقب يوسف، والخوجة، ومريم، توفى الأول عن ابنته مني، وهي عن بنت لها من أجيبي تسمى فاطمة، وتوفى الثاني عن حسن، وهو عن صالح، وهو عن حسن، وتوفيت الثالثة عن بنت لها من أجيبي تسمى خديجة، وهي عن بنت لها من أجيبي -أيضاً<sup>(10)</sup>- تسمى مريم، فرامت مريم الأخيرة وفاطمة المسطورتان الدخول في الوقف مع حسن الأخير، وقصد هو<sup>(11)</sup> الاستئثار به دونهما<sup>(12)</sup>، وعدم دخولهما معه فيه<sup>(13)</sup>، فهل -رضي الله عنكم وأرضاكم، ومتّع

<sup>(1)</sup> مولانا سقط من ج، ب.

<sup>(2)</sup> الحمد لله سقط من ب.

<sup>(3)</sup> قول: سقط من أ..

<sup>(4)</sup> بأسائهم: سقط من ج..

<sup>(5)</sup> من سقط من ب.

<sup>(6)</sup> في أ: أمدت.

<sup>(7)</sup> وامتدت فروعهم: سقط من ب.

<sup>(8)</sup> رجع ما سطر: سقط من ب.

<sup>(9)</sup> في ب: فإذا انقرضوا فللحرمين.

<sup>(10)</sup> سقط من ب.

<sup>(11)</sup> هو: سقط من أ.

<sup>(12)</sup> دونهما: سقط من أ، ج.

<sup>(13)</sup> وعدم دخولهما معه فيه: سقط من ب.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

المسلمين بطول<sup>(1)</sup> حياتكم<sup>(2)</sup> - تدخلان معه فيما سطّر؛ لما<sup>(3)</sup> أن الأولى وهي فاطمة، وإن كان أبوها أجنبياً من الواقف فأمها مني من أعقاب الأعقاب، وأن الثانية وهي مريم، وإن كان أبوها كسفتها، فأمها خديجة من أعقاب الأعقاب، بناءً<sup>(4)</sup> على اندراجها في العقب، كما قيل قبل به، ولفظه لم يتكرر في العقد إلا مرتين، وهما في درجة ثلاثة، لم ينته إليها تعقب الواقف، وتشار كان حسناً<sup>(5)</sup> فيما سطّر مع إدلاه للواقف<sup>(6)</sup> بالذكورة المضرة والرجلية الصرفه<sup>(7)</sup> أم أم ينفرد بذلك عنهما لما ذكرناه آنفاً من الإدلاء بما سطّر<sup>(8)</sup>، ولعدم تناول لفظ العقب لهما<sup>(9)</sup>، لهما<sup>(9)</sup>، فلا تكون فاطمة عقباً لجدها للأم يوسف، وإن كانت أمها عقباً له؛ إذ هي بنته، لحيلولة أنتي هي أمها -المسطورة<sup>(10)</sup>- بينهما، ولا مريم عقباً لجدها للأم مريم، وإن كانت أمها خديجة عقباً لها؛ لكونها بنتها<sup>(11)</sup>، لحيلولة بانشى كسفتها<sup>(12)</sup>؛ وذلك للقانون الذي أعطاه في العقب زعيم المذهب، وإمام الدنيا، الإمام ابن عرفة<sup>(13)</sup> في مختصره الفرعوي، بقوله: "ومجمع

<sup>(1)</sup> بطول: سقط من ج.

<sup>(2)</sup> رضي الله عنكم... حياتكم: سقط من ب.

<sup>(3)</sup> فيما سطّر لما: سقط من ب.

<sup>(4)</sup> بناءً: سقط من ب.

<sup>(5)</sup> حسن: سقط من أ، ب.

<sup>(6)</sup> في أ: الواقف.

<sup>(7)</sup> الرجلية الصرفه: سقط من ب.

<sup>(8)</sup> في ب: بالذكورة.

<sup>(9)</sup> في ب زيادة بعد لهما نصها: حسن من صالح بن حسن بن يوسف الحبس.

<sup>(10)</sup> في أ: المسطورة.

<sup>(11)</sup> في ب زيادة بعد بنتها نصها: مريم أبوها أجنبي، أمها خديجة عقب عقب لهما بنت مريم عقبه بنت حسن محيس عليه ابن يوسف الحبس.

<sup>(12)</sup> في ب زيادة بعد كسفتها نصها: فاطمة أبوها أجنبي، وأمها مني عقب عقبه بنت يوسف عقبه بن حسن محيس عليه ابن يوسف الحبس.

<sup>(13)</sup> محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي إمامها وخطيبها بجامعها الأعظم خمسين سنة، شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق والرسوخ، الحافظ النظار، أخذ عن ابن عبد السلام، وابن هارون، والسطي، وعنده من لا يُعد كثرة، منهم البرزلي، والأبي، وابن ناجي، له عدة مصنفات، منها: مختصر في الفقه، ت 803هـ. نيل الاتهاج للتباكي ص 463، وشجرة النور الزكية لمحلوف ص 227.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

ذلك أن كل ذكر أو أنثى<sup>(1)</sup> حالت دونه أنثى، فليس بعقب<sup>(2)</sup>، ولا يرييك أن هذا الضابط غير منطبق عليهمما قطعاً، فليستا من جزئياته.

وحكى -رحمه الله تعالى- عن المقدمات: أن العقب للفظ الولد اتفاقاً<sup>(3)</sup>، وغير خفي أن الولد يطلق<sup>(4)</sup> على ولد الصلب مطلقاً، وعلى ولد الابن الذكر كذلك دون ولد البيت، فإنه من أبناء الرجال الأبعد، فوضاح كل الوضوح أن هاتين المرأةتين خارجتان عن الأعقاب وأعقاب الأعقاب؛ لعدم التناول، وعلى تسليمه، فهل لا بد من الدرجة التي انتهت إليها تعقيب الواقف، والحال أن لفظ العقب لم يذكر في الصك<sup>(5)</sup> إلا مرتين، وهما في درجة أُنزل<sup>(6)</sup>؛ إذ هي ثالثة، كما يظهر لك بأدنى تأمل<sup>(7)</sup> في السلسلة المرسومة يمناه<sup>(8)</sup> تقريباً للوصول للوصول لذلك<sup>(9)</sup> بعد تقارر الخصوم عليها، ولا يقدح في عدم الاندراج ما تناسلوا الواقع بعد وعلى أعقابهم وأعقاب أعقابهم-؛ للمقرر أن ذلك يوجبه للأولاد الذكور دون أولاد البنات، فمهما نزل أولاد البنات عن آخر درجة انتهاء إليها التعقيب خرجن عن ذلك، وسقط حقهم منه، وهو اختيار حافظ المذهب الإمام ابن رشد<sup>(10)</sup> في مهمات كتبه المقدمات<sup>(11)</sup> وغيرها<sup>(12)</sup>،

<sup>(1)</sup> في أ: وأنثى.

<sup>(2)</sup> 477/8.

<sup>(3)</sup> المقدمات المهدات لابن رشد 2/437، والختصر الفقهي لابن عرفة 8/476.

<sup>(4)</sup> في أ، ج: يقال.

<sup>(5)</sup> الصك: الكتاب، مغرب، وهو بالفارسية جك، وهو الذي يكتب للعهدة. تاج العروس للزبيدي 7/153.

<sup>(6)</sup> في أ: إِنْزَال.

<sup>(7)</sup> في ب: يظهر لك بالتأمل.

<sup>(8)</sup> في ب: من محوله.

<sup>(9)</sup> لذلك: سقط من ب.

<sup>(10)</sup> أبوالوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الإمام العام الحق، المعروف له بصحة النظر، وجودة التأليف، زعيم الفقهاء، إليه المرجع في حل المشكلات، متضمن في العلوم، بصير بالأصول والفروع، تفقه ابن رزق، والجياني، وابن سراج، وغيرهم، وعنه: ابنه أحمد، والقاضي عياض، وابن سعادة، له عدة مصنفات، منها: المقدمات المهدات، والبيان والتحصيل، ت 520هـ. الديجاج المذهب لابن فرحون ص 278، وشجرة

النور المخلوف ص 129.

<sup>(11)</sup> 436/2.

<sup>(12)</sup> مسائل أبيالوليد ابن رشد الحد 2/911.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

أم ذلك لا يشترط، ويدخلون من غير مراعاة درجة، **بَيْنُوا لَنَا الْمَعْوَلُ بِهِ وَالْمَعْوَلُ<sup>(١)</sup>** فيما سُطّر عليه المرجوع فيما زبر وقرر إليه<sup>(٢)</sup> مoshayin به الجواب عن السؤال، معرضين عن ارتكاب الاحتمال، وطريق<sup>(٣)</sup> الشاذ من الأقوال<sup>(٤)</sup>، مأجورين إن شاء الله تعالى، وعليكم<sup>(٥)</sup> السلام.

نص الجواب<sup>(٦)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ<sup>(٧)</sup>.

الحمد لله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، والصلوة والسلام على سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله الطاهرين، وصحابته المهدى المحتدين<sup>(٨)</sup>، صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين<sup>(٩)</sup>، وبعد، وبعد، فقد وقفت على السؤال المرتسم محوله، وسليت النظر فيه، والجواب عمما تضمن<sup>(١٠)</sup> من معانٍ، فتأملت في ذلك، وعرضت نازلته على قواعد مذهب إمامنا الإمام أبي عبد الله<sup>(١١)</sup> مالك، وما اختاره شيخ مذهبه من المدرراك، فكان الذي تحصل عندي في الجواب عنه<sup>(١٢)</sup> هو أننا إذا جرينا على ظاهر لفظ الواقف حيث انعدم العرف الصارف، فالحبس المذكور يستحقه -والحالة ما ذكر- حسن ابن صالح بن حسن<sup>(١٣)</sup> بن الخوجة بن حسن الموقوف عليه،

<sup>(١)</sup> في أ. المعول.

<sup>(٢)</sup> الرجوع... إليه: سقط من ب.

<sup>(٣)</sup> طريق: سقط من ب.

<sup>(٤)</sup> القول الشاذ في المذهب المالكي هو القول الذي لم يصدر من جماعة. رفع العتاب والملام للعلامة محمد القادري الفاسي ص 19.

<sup>(٥)</sup> مأجورين... السلام: سقط من ب.

<sup>(٦)</sup> سقط من أ.

<sup>(٧)</sup> بِسْمِ اللَّهِ... وَسَلَّمَ: سقط من ج.

<sup>(٨)</sup> في ج: أئمة المهدى.

<sup>(٩)</sup> بِسْمِ اللَّهِ... الدِّينِ: سقط من ب.

<sup>(١٠)</sup> في ج: تضمنه.

<sup>(١١)</sup> إمامنا... عبد الله: سقط من ب.

<sup>(١٢)</sup> عندي... عنه: سقط من ب.

<sup>(١٣)</sup> حسن: سقط من أ.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

ويشار كه فيه أولاده إن<sup>(1)</sup> كان له أولاد بالسواء على ما به العمل، أو على<sup>(2)</sup> قدر الحاجة على على ما سيشرح<sup>(3)</sup> بعد، ولا دخل<sup>(4)</sup> في ذلك لكل من مريم وفاطمة المذكورتين بالسؤال؛ لتناول<sup>(5)</sup>اللفظ للفريق الأول؛ لصدق<sup>(6)</sup> عقب العقب عليه، وعدم ما يقتضي الترتيب بين آحاده، وعدم تناوله لمريم وفاطمة<sup>(7)</sup>، أما الأولى؛ فلأن جدتها مريم هي ما صدق<sup>(8)</sup> العقب الأول المضاف إلى ضمير أيها أحد الموقوف عليهم، وقد انفصلت هذه عنها بأنثى، وهي أنها<sup>(9)</sup>، فلا يصدق حينئذ عليها أنها عقب ذلك العقب، والواقف قصر الاستحقاق على عقبيين، فلا يدخل الثالث الذي منه مريم، هذا<sup>(10)</sup> على المختار المعمول به كما يأتي.

وأما<sup>(11)</sup> فاطمة فهي<sup>(12)</sup> عقب ثالث -أيضاً-؛ لأن جدتها يوسف هو العقب الأول، وقد انفصلت منه بأنثى، وهي أنها مني، فلا يصدق عليها أنها عقب ليوسف الذي هو عقب أحد الموقوف عليهم، ولا يقال: إن العقب الأول هو أنها؛ إذ يصدق عليها أنها بنت جدتها الموقوف على عقبه؛ إذ لم ينفصل منه<sup>(13)</sup> بأنثى؛ لأن لفظ العقب إنما يحمل عند الشيوخ على من لم ينفصل بأنثى<sup>(14)</sup> إذا أفرد واقتصر عليه، أما إذا عطف عليه عقب آخر -كما هنا-

<sup>(1)</sup> في أ: وإن.

<sup>(2)</sup> في ب: وعلى.

<sup>(3)</sup> في أ: يشرح.

<sup>(4)</sup> في ب: دخول.

<sup>(5)</sup> في أ: التناول.

<sup>(6)</sup> في أ: الصدق.

<sup>(7)</sup> المذكورتين... وفاطمة: سقط من ج.

<sup>(8)</sup> الماصدق: أفراد اللفظ الذي يصدق عليها، وهو منقول من ما الموصولة وصلتها، أصله: ما صدق الشيء.

رفع الأعلام على سلم الأخضرى وتوشيح عبد السلام فى علم المنطق لحمد محفوظ ص 84.

<sup>(9)</sup> في أ: وهو لأمهما.

<sup>(10)</sup> في أ: هذا.

<sup>(11)</sup> في أ: وما.

<sup>(12)</sup> فهي: سقط من ب.

<sup>(13)</sup> منه: سقط من ب.

<sup>(14)</sup> إذ لفظ العقب... بأنثى: سقط من ب.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

فإنما<sup>(1)</sup> يراد به أولاد صلب من أضيف ذلك العقب المعطوف عليه، كيوسف هنا بقرينة العطف، وهكذا يقال فيما بعده، إن عطف عليه وإلا أجري على عمومه، على خلاف فيه<sup>(2)</sup> يأتي.

ولفظة: ما تناسلوا، توکيد للحبس، لا تزيد ولا تنقص، هذا ما اختاره الشيوخ، وجرى به العمل<sup>(3)</sup>، ويوضح لك ما ذكرنا بما ذكره إمام المذهب بلا مدافع وزعيم فقهائهم: القاضي الجليل أبو الوليد<sup>(4)</sup> ابن رشد رضي الله تعالى عنه وعن سائر المسلمين<sup>(5)</sup> - إذ سئل<sup>(6)</sup> سئل<sup>(6)</sup> عمن حبس على ابنيه فلان وفلان، ثم على أعقابهما وأعقاب أعقابهما ما تناسلوا، فمات الابنان، ولهم بنون وبنو بنين، فأراد بنو البنين الدخول مع من فوقهم، فهل لهم ذلك؟ وهل الترتيب خاص بالدرجة الأولى المذكور فيها ثم أو يكون فيها وفيما بعدها، فأحباب: "لبني البنين الدخول في الحبس مع من فوقهم من بني البنين، هذا نص قول مالك في المدونة، ولا اختلاف أحفظه في أئم<sup>(7)</sup> يدخلون معهم؛ لأنه قد شرّك بينهم باللواو التي موضعها لإدخال الثاني فيما دخل فيه الأول<sup>(8)</sup>، وإنما الاختلاف، هل يقسم ذلك بينهم بالسوية أو على قدر الحاجة؟ والذي جرى به العمل أن يقسم ذلك بينهم على السوية، الذكر والأئم<sup>(9)</sup> والغنى<sup>(10)</sup> والفقير.

<sup>(1)</sup> في ب: فإنه.

<sup>(2)</sup> فيه: سقط من ج.

<sup>(3)</sup> كما سيذكر لاحقاً عن ابن أبي زمين.

<sup>(4)</sup> الجليل أبو الوليد: سقط من ب.

<sup>(5)</sup> رضي الله... المسلمين: سقط من ب.

<sup>(6)</sup> في ب: فقد سئل.

<sup>(7)</sup> في ب: فإئمهم.

<sup>(8)</sup> 135/2، شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم ص 521، مغني الليب لابن هشام بحاشية العالمة الأميرة .30، 29/2

<sup>(9)</sup> الأئم: سقط من ب، والمثبت موافق لمسائل ابن رشد المطبوع 911/2

<sup>(10)</sup> الغنى: سقط من ب، ج، والمثبت موافق لما في مسائل ابن رشد المطبوع 911/2

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

واختلف -أيضاً- هل يدخل في ذلك<sup>(1)</sup> أولاد البنات عند مالك؟ على<sup>(2)</sup> ثلاثة أقوال:

أحدها: أنهم لا يدخلون فيه على مذهبه<sup>(3)</sup> بحال؛ لأن ولد البنات عنده<sup>(4)</sup> ليس بعقب.

والثاني: أنه<sup>(5)</sup> يدخل فيه أولاد بنات الآباء المسمين؛ لأن بنائهما من عقبهما، فأولادهن من عقب عقبهما، فوجب أن يدخلوا في الحبس؛ لقوله فيه: وعلى أعقاب أعقابهما، ولا يدخل فيه على هذا القول أولاد بنات بين البنين، ولا أولاد بنات بنائهما، إلا أن يقول: ثم على أعقابهما، وأعقاب أعقابهما، وأعقاب أعقاب أعقابهما<sup>(6)</sup>، وكذلك كل ما زاد تعقيباً يدخل ولد البنات إلى تلك الدرجة التي انتهى إليها، ولو اقتصر على قوله: ثم على أعقابهما ما تناسلا، ولم يزد: وأعقاب أعقابهما، لما دخل في الحبس أحد من أولاد بنات<sup>(7)</sup> الآباء، وبهذا القول حضرت شيخنا الفقيه<sup>(8)</sup> أبا جعفر<sup>(9)</sup> أحمد بن رزق<sup>(10)</sup> يفتى -رحمه الله- وبه جرى العمل، وهو أظهر الأقوال.

<sup>(1)</sup> في ذلك: سقط من ج.

<sup>(2)</sup> على: سقط من أ.

<sup>(3)</sup> على مذهبه: سقط من ب.

<sup>(4)</sup> عنده: سقط من ب، والثبت موافق للمطبوع 911/2.

<sup>(5)</sup> سقط من أ.

<sup>(6)</sup> وأعقاب أعقاب أعقابهما: سقط من ب.

<sup>(7)</sup> في ج: البنات.

<sup>(8)</sup> في أ: الفقير.

<sup>(9)</sup> أبا جعفر: سقط من أ.

<sup>(10)</sup> أبو جعفر أحمد بن محمد بن رزق القرطبي، الفقيه العالم الحافظ، شيخ الفتوى المشاور، تفقه ابن عتاب، وابن القطان، وغيرهما، وتفقه به ابن رشد، وابن الحاج، وأصبح بن محمد، وغيرهم، ت 477هـ. شجرة النور لمخلوف ص 121.

والقول الثالث: أنه يدخل فيه على مذهب مالك أولاد بنات البنين، وأولاد بنات بنיהם وبنائهما ما سفلوا؛ لقوله: ما تناسلوا، بعد أن قال: ثم على أعقابهما، وأعقبات أعقابهما، بخلاف<sup>(1)</sup> إذا<sup>(2)</sup> اقتصر على قوله: ثم على أعقابهما، وأعقبات أعقابهما، ولم يقل: ما تناسلوا<sup>"</sup> ا.هـ. بلفظه من أصل<sup>(3)</sup> نوازله<sup>(4)</sup>، وهو منقول في غير ما كتاب<sup>(5)</sup> ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كلاماً في القسمة إذا أشرك الواقع بين الولد ووالده بالواو، فقيل: إن الولد يدخل في الفاضل عن أبيه، وقيل: بالسواء، وقيل: على قدر الحاجة، ومنهم من فرق بين الولد ووالده، وبين ولد الولد ووالده، فقال في الأول: يؤثر الوالد<sup>(6)</sup> على ولده، ولم يقل ذلك في الثاني<sup>(7)</sup>، وذكر أيضاً أن بنى البنين لا يدخلون مع أبويهما؛ لكون الترتيب بينهما حاصلاً بشم<sup>(8)</sup>. وما أفتى به -رحمه الله تعالى<sup>(9)</sup>- من كون الترتيب خاصاً بالدرجة الأولى، وافقه عليه عليه عصريه ابن الحاج<sup>(10)</sup>، وخالفهما أصبغ بن محمد<sup>(11)</sup>، فجعل الترتيب الأول جارياً في الثاني، والفتوى بقولهما.

<sup>(1)</sup> بعد أن قال... بخلاف: سقط من ب.

<sup>(2)</sup> في ج: ما إذا اقتصر.

<sup>(3)</sup> أصل: سقط من ب.

<sup>(4)</sup> 912، 911/2.

<sup>(5)</sup> انظر: أحكام الوقف للإمام يحيى الخطاب ص223-226.

<sup>(6)</sup> في أ، ب: الولد.

<sup>(7)</sup> انظر: مسائل ابن رشد 2/912.

<sup>(8)</sup> م. ن 1/542.

<sup>(9)</sup> سقط من ب.

<sup>(10)</sup> أبو عبد الله محمد بن أحمد، الإمام الفقيه الحافظ العام القاضي، أخذ عن ابن رزق، ومحمد بن فرج، وغيرهما، وعنده: ابنه أحمد، والقاضي عياض، وابن بشكوال، وغيرهم، ت529هـ. الصلة لابن بشكوال 1/550، شجرة النور المخلوق ص132، انظر رأيه في نوازل ابن الحاج 2/68.

<sup>(11)</sup> أصبغ بن محمد بن أصبغ الأزدي، عميد المفتين بقرطبة، كان إماماً في حفظ الرأي وعلم المسائل، دقيق النظر، بصيراً بالفتوى، عارفاً بالشروط وعللها، مدققاً لمعانيها، أخذ عن ابن رزق، وابن سراج، وأبي علي الغساني، ت505هـ. الصلة لابن بشكوال 1/182، بغية الملتمس ص241، وانظر رأيه في هذه المسألة في المعيار للونشريسي 7/253، أحكام الوقف للخطاب ص175، نوازل ابن الحاج 2/67.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

فإذا تأملت هذا<sup>(1)</sup> الجواب الجميل الصادر من ذلك الإمام الحليل<sup>(2)</sup> وجدته<sup>(3)</sup> وافياً وافياً بجمل<sup>(4)</sup> ما ذكرناه، شاهداً لما اخترناه؛ إذ الذي قصدناه<sup>(5)</sup> وعوّلنا عليه هو قول الشيوخ الذي اختاره بقوله: إنه أظهر الأقوال، وإنه الذي عليه العمل، وما ذكرناه من مشاركة الولد لأبيه<sup>(6)</sup> حيث لا ترتيب واضح فيه.

وأما أن لفظ ما تناسلوا لا تأثير له فكالصريح من قوله؛ إذ لم يذكر له تأثير إلا في القول الثالث<sup>(7)</sup> المقابل، وذكر في قول الشيوخ أنه إذا ذكرها ولم يكرر العقب فلا تفيده شيئاً، وصرّح الإمام ابن أبي زمّين<sup>(8)</sup> بأنّها توكيّد، لا تزييد<sup>(9)</sup> ولا تنقص<sup>(10)</sup>.

واما أن<sup>(11)</sup> المراد بالعقب الأول المعطوف عليه هو خصوص ولد صلب من أضيف إليه ذلك العقب، فيبيّن من قوله: ولا يدخل فيه، على هذا القول أولاد بنات بني البنين المسمين، ولا أولاد بنات بناتكم؛ إذ لو كان العقب الأول على عمومه لكان ابنة<sup>(12)</sup> الابن عقباً أولاً،

<sup>(1)</sup> في أ: في هذا.

<sup>(2)</sup> الحليل... الحليل: سقط من ب.

<sup>(3)</sup> في ج: وجدناه.

<sup>(4)</sup> في ب: بكلّ.

<sup>(5)</sup> قصدناه: سقط من ب.

<sup>(6)</sup> في أ: أبيه، وفي ج: أباه.

<sup>(7)</sup> الثالث: سقط من أ.

<sup>(8)</sup> أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمّين القرطبي، الفقيه الحافظ، إمام المحدثين، وقدوة الراسخين، كان من أجلّ أهل زمانه قدرًا في العلم والرواية في الحفظ، أخذ عن ابن مسرة، وأبان بن عيسى، وغيرهما، وعنده: ابن الحصار، وابن الحذاء، وغيرهما، له عدة تأليف، أشهرها: المتّخب، ت 399هـ. الديجاج لا بن فرحون ص 269، شجرة النور لمحلوف ص 101.

<sup>(9)</sup> لا تزييد: سقط من ب.

<sup>(10)</sup> انظر: متّخب الأحكام لابن أبي زمّين 497/4.

<sup>(11)</sup> إن: سقط من ب.

<sup>(12)</sup> في أ: ابن.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

وكان ابنها عقباً لها، فيدخل لا محالة، وكذا يقال في أولاد بنات بناتها، الذي هو نظير فاطمة في نازلتنا<sup>(1)</sup>، فإنها بنت بنت لم أضيف العقب إليه، فصار هذا نصاً في عين نازلتنا<sup>(2)</sup>.

وأما مريم فلا دخول لها، ولو حمل العقب الأول على عمومه، وما اقتضاه هذا التقرير من أن المراد بالأول ولد الصلب صرّح به القاضي<sup>(3)</sup> ابن حمدين<sup>(4)</sup> صاحب الشيخ أو شيخه<sup>(5)</sup>، شيخه<sup>(5)</sup>، وكذا غيره من المتأخرین<sup>(6)</sup>.

ولذلك فرقوا بين العطف بالواو والمعطف بشم، فقالوا في الأول: يدخل فيه الولد مع والده دون الثاني<sup>(7)</sup>، ولو كان العقب الأول على عمومه ل كانت آحاده وآحاد ما يليه<sup>(8)</sup> مشتركة، كان العطف بشم أو بالواو، ولا يكون الترتيب إلا بين آحاده وآحاد ما يليه.

ولم يتعرض الشيخ في هذا الجواب<sup>(9)</sup> إلى العقب الأخير، هل يحمل على عمومه بالنسبة لولد الأنثى بأن يستمر بيد من يرجع<sup>(10)</sup> نسبة إليها إلى الانفصال منها بأئشى، أو يختص بولدها دنئة، وفي ذلك قولان:

<sup>(1)</sup> في أ: نازلة، وفي ج: نازلة السؤال.

<sup>(2)</sup> في أ: في عين النازلة.

<sup>(3)</sup> القاضي: سقط من ب.

<sup>(4)</sup> أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد العزيز، قاضي الجماعة بقرطبة، كان من أهل التفنن في العلوم، حافظاً ذكياً، فطناً، أدبياً شاعراً لغويًا، أصولياً، أخذ عن: أبيه، وأبن عتاب، وغيرهما، ت 508هـ. الصلة لابن بشكوال 3/831، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض للمقربي 91/3. انظر رأيه في المعيار 7/223.

<sup>(5)</sup> هو من أصحاب ابن رشد، كما يظهر من ترجمته.

<sup>(6)</sup> المقدمات المهدات 2/437، المختصر الفقهي لابن عرفة 8/476، أحكام الوقف ص 233، 234، منتخب الحكماء 4/497.

<sup>(7)</sup> مسائل أبي الوليد ابن رشد 2/911، أحكام الوقف ص 175.

<sup>(8)</sup> وآحاد ما يليه: سقط من أ، ب.

<sup>(9)</sup> في ج: الباب.

<sup>(10)</sup> في ب: بأن يشمل من يرجع نسبة إليها.

القول الأول: يحمله على عمومه، وهو مقرر لمالك وابن القاسم<sup>(1)</sup> في العتبية<sup>(2)</sup>.

والثاني: لغيرهما<sup>(3)</sup>.

وقال ابن أبي زمين<sup>(4)</sup>: هو الذي تعلمناه من أفقه من<sup>(5)</sup> أدر كناه<sup>(6)</sup>. وهكذا ذكره ذكره ابن العطار<sup>(7)</sup> في عقب البنات<sup>(8)</sup> سواء، ذكر ذلك كله ابن حمدين.

وما رأيت لأحد من أصحابنا -رحمهم الله تعالى<sup>(9)</sup>- من يحمل العقب الأول عند العطف على عمومه، حاشا ما يتراءى من جواب الشيخ أبي الإرشاد علي الأجهوري<sup>(10)</sup> في فتاواه، فيه إشعار بحمله على العموم، غير أنه قال في آخره: وأيضاً الفاظ الواقعين تحمل على العرف، والعرف دخول ولد البنت وإن سفل في هذا اللفظ<sup>(11)</sup>.

<sup>(1)</sup> أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العُقَيْي المصري، الشیخ العالم الحافظ الحجة الفقیہ، أثبّت الناس عن مالک، وأعلمهم بأحواله، صحبه عشرين سنة، وتفقهه به وبنظرائه، وأخذ عنه: أصبه، وسحنون، وأسد بن الفرات، وغيرهم، ت 191هـ. الدیایج المذهب ص 146، شجرة النور ص 56.

<sup>(2)</sup> البيان والتحصیل لابن رشد 12/302.

<sup>(3)</sup> م. ن.

<sup>(4)</sup> في أ: ابن أبي زمين قائلًا.

<sup>(5)</sup> في أ: ما.

<sup>(6)</sup> منتخب الحکام 4/497.

<sup>(7)</sup> أبو عبد الله محمد بن أحمد، الإمام الفقيه العالم المشاور العارف بالشروط، وله كتاب فيه عليه المعمول، أخذ عن جماعة، منهم: أبو عيسى الليثي، وابن القوطية، وعنده ابن الفرضي، وغيره، ت 399هـ. الدیایج المذهب ص 269، شجرة النور ص 101.

<sup>(8)</sup> الوثائق والسجلات لابن العطار ص 204.

<sup>(9)</sup> من أصحابنا... تعالى: سقط من ب.

<sup>(10)</sup> في أ، ج: عج، وهو على زين العابدين الأجهوري، شیخ المالکیۃ في عصره، إمام الأئمۃ، الحدیث، جمع بین العلم والعمل، أخذ عن البیوفری، والبیدر القرافی، والبرموتی، وغيرهم، عنه من لا يعد کثرة، منهم: الخرشي، والشیرحیتی، وعبد الباقی الزرقانی، له عدة مؤلفات، منها ثلاثة شروح عل خلیل، ت 1066هـ.

شجرة النور ص 303، الأعلام 5/13.

<sup>(11)</sup> لم أقف عليه في فتاواه المطبوعة.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

وحسن الظن به يقتضي أنه بني جوابه على عرف زمانه؛ إذ لا يجوز<sup>(1)</sup> لمن بعد أولئك أولئك الشيوخ من لم يلحق درجتهم أن يخالفهم.

أما عند تبدل العرف أو حدوث عرف ناصل للفظ عن معناه اللغوي، فإنه يجب<sup>(2)</sup> المصير إليه إجماعاً، كما حكاه القرافي<sup>(3)</sup> وغيره، وقد تقرر في الأصول أن كل متكلم يحمل كلامه على عرفة الخاص، فإن لم يكن فالعام، فإن لم يكن فالمعنى اللغوي<sup>(4)</sup>، وقد وجّه بهذا قول مالك: إنهم لا يدخلون؛ لأن عرف زمانه كذلك، ووجه قول الشيوخ بأنه اتباع لظاهر اللفظ، فلو تبدل عرف في الأول أو حدث عرف<sup>(5)</sup> في الثاني لم تسع<sup>(6)</sup> مخالفته، وحينئذ فلا خلاف في المعنى بين العلماء<sup>(7)</sup>؛ إذ الشيوخ لم يقولوا ذلك إلا لانعدام العرف، وهكذا القول فيما تناسلوا، ينبغي أن يتبع العرف فيها إذا قصدت بالإشهاد، وأما إن لم تقصد، بأن يكتبها الموثّق اتباعاً للمسطرة، فهي تلخيص<sup>(8)</sup> لا يلتفت إليها.

<sup>(1)</sup> في ب: إذ لا يجوز.

<sup>(2)</sup> في ب: فلا يجب.

<sup>(3)</sup> أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي المصري، الإمام العلامة، الحافظ الفهامة، وحجد دهره، وفريد عصره، المتقن، شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق، أخذ عن ابن الحاجب، والعز بن عبد السلام، والفاكهاني، له عدة مصنفات، منها: الذخيرة، والفرق، ت 648. الديبياج المذهب ص 62، شجرة النور ص 188.

انظر رأيه في الفروق 1/176، تنجيح الفصول بحاشية الشيخ ابن عاشور 1/250.

<sup>(4)</sup> شرح جلال الدين الخلقي على جمع الجواب بحاشية البناي 1/328، 329، حلي التراقي من مكون جواهر جواهر المرادي محمد فال الشنقيطي 1/283، 284.

<sup>(5)</sup> عرف سقط من أ، ب.

<sup>(6)</sup> في أ: تسمع.

<sup>(7)</sup> بين العلماء: سقط من ب.

<sup>(8)</sup> لم أقف على تعريف للتلخيص فيما اطلعت عليه من مصادر المذهب المالكي، ولكن جاء في نوازل السوزاني نص يمكن من خلاله استخلاص تعريف له، والنص هو: "قولهم: قصد بذلك وجه الله... إلخ، هو من التلخيص الذي نص الأئمة على إلغائه وعدم اعتباره؛ لأن تلك الألفاظ لا تصدر من الواهب المشهود عليه، ولا يؤدي معناها" 9/20، عليه يمكن أن نعرف التلخيص بأنه نسبة ألفاظ للمشهود عليه لم تصدر عنه ولم يؤدّ معناها من قبل المؤثرين والشهود. وقد نص الأئمة على إلغائه كما ذكر الوزاني في النص السابق، ونص على ذلك المقرى في قواعده، حيث قال: "كل ما حكمت العادة بأنه من تلخيصات المؤثرين، قال ابن أبي زيد: لا يوجد شرطاً" قواعد الفقه لأبي عبد الله المقرى قاعدة رقم 684، ص 351.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

هذا آخر<sup>(١)</sup> ما فتح الله به<sup>(٢)</sup> في الجواب<sup>(٣)</sup>.

كتبه الفقير إلى ربه اللطيف: إسماعيل التميمي الشريف، كان الله تعالى<sup>(٤)</sup> له، وختم بما يرضيه عمله<sup>(٥)</sup> أمين<sup>(٦)</sup> انتهى. تم<sup>(٧)</sup> بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه<sup>(٨)</sup>. وصلى الله على سيدنا محمد وسلم. تم<sup>(٩)</sup>.

<sup>(١)</sup> آخر: سقط من ب.

<sup>(٢)</sup> به: سقط من أ.

<sup>(٣)</sup> في ب: جواب النازلة.

<sup>(٤)</sup> تعالى: سقط من ب.

<sup>(٥)</sup> إلى هنا نهاية النسخة ب.

<sup>(٦)</sup> سقط من أ.

<sup>(٧)</sup> سقط من أ.

<sup>(٨)</sup> وتوفيقه: سقط من ج، وعندما تنتهي النسخة أ.

<sup>(٩)</sup> جاء بعد انتهاء النسخة أ ما نصه: الحمد لله، انتهى الجواب المذكور، منقولاً بلفظه من خط الشيخ العالمة الإمام الفاضل الهمام، السيد: إسماعيل التميمي، المذكور، مفيي السادات المالكية بالحضررة التونسية، أجاب بذلك عن السؤال المرقوم مموله الذي أرسله إليه قاضي حاضرة قسمطينة، السيد: أحمد العباسي، يطلب الجواب عنه، فأجابه بما ذكر، وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وأئته ومن سلك طريق سنته وعشائرته وأهل بيته ومن استنصره عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون وسلم تسلیماً.

#### الخاتمة

بعد الدراسة والتعريف بصاحب الرسالة ودراستها وتحقيقها تحقيقاً علمياً يظهر لنا جلياً منزلة الشيخ التميمي في صناعة الإفتاء، وأنه من أهل الترجيح والتخرير، كما وصفه مترجموه، ومدى مقدرته على الاستدلال فيما ذهب إليه وأفتق به، إضافة إلى ما يمتاز به من الأمانة العلمية في نسبة الأقوال لأصحابها.

ويوصي الباحث طلاب العلم والباحثين فيه على الاهتمام بتراث هذا العلم الجليل، والعمل على إخراجه للنور؛ ليتسنى للباحثين إعداد الدراسات حول الشيخ التميمي، ومنهجه في الإفتاء.

### فهرس المصادر والمراجع

1. إتحاف أهل الزمان بأخبار تونس وعهد الأمان لأحمد بن أبي الضياف، الدار العربية للكتاب تونس، ت2016م.
2. أحكام الوقف للإمام يحيى بن محمد الخطاطب، إعداد: عبد القادر باجي، دار ابن حزم بيروت لبنان، ط: الأولى، ت2009م.
3. أزهار الرياض في أخبار عباض لشهاب الدين أحمد المقربي، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة مصر، ط: الأولى، ت2010م.
4. الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين بيروت لبنان، ط: التاسعة، ت1990م.
5. بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس لأحمد بن يحيى الضي، دار الكتاب العربي القاهرة مصر، ت1967م.
6. البيان والتحصيل لأبي الوليد ابن رشد القرطبي، تحقيق: أ. أحمد الحبابي، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان، ط: الأولى، ت1985م.
7. تاج العروس من جواهر القاموس للإمام محمد الربيدي، دار ليبيا للنشر والتوزيع بنغازي، ت1966م.
8. ترجم المؤلفين التونسيين محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان، ط: الثانية، ت1994م.
9. تنقية الفصول للقرافي، بحاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات التنقية للشيخ الطاهر بن عاشور، مطبعة النهضة تونس، ت1341هـ.
10. حلى التراقي من مكتنون جواهر المرادي، محمد فال الشنقطي، دار ابن حزم بيروت لبنان، دار الأمان الرباط المغرب، ط: الأولى، ت2017م.
11. الدياج المذهب لابن فرحون، مطبعة المعاهد، القاهرة مصر، ط: الأولى، ت1351هـ.
12. رفع الأعلام على سلم الأخضرى وتوشيح عبد السلام فى علم المنطق لمحمد محفوظ، الناشر: محمد محمود ولد الأمين، ط: الأولى، ت2001م.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

13. رفع العتاب واللام عن قائل العمل بالضعف اختياراً حرام للعلامة محمد الفاسي، قام بخدمته والتعليق عليه: د. عبد الكريم قبول، دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء المغرب، ت 2014م.
14. شجرة النور الركبة في طبقات المالكية للشيخ محمد مخلوف، دار الكتاب العربي بيروت لبنان.
15. شرح الحال الخلوي على جمع الجوامع بخاشية العلامة البناني، مطبعة مصطفى الباعي الخلبي وأولاده بمصر، ط: الثانية، ت 1937م.
16. شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم، تحقيق: عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجليل بيروت، ت 1998م.
17. صفحات من تاريخ تونس محمد بن الخوجة، تقديم وتحقيق: حمادي الساحلي، الجيلاني ابن الحاج يحيى، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان، ط: الأولى، ت 1986م.
18. الصلة لابن بشكوال، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي القاهرة، دار الكتاب اللبناني بيروت لبنان، ط: الأولى، ت 1989م.
19. طبقات المالكية لمحمد البشير ظافر الأزهري، دار الآفاق العربية القاهرة، ط: الأولى، ت 2000م.
20. الفروق للإمام شهاب الدين القرافي، دار إحياء الكتاب العربي، ط: الأولى، ت 1344هـ.
21. القاضي والمفتي إسماعيل التميمي ورده على الضلال الوهابية جلول عزونة، دار سحر تونس، ت 2016م.
22. قواعد الفقه لأبي عبد الله المقربي، تحقيق: د. محمد الدردابي، مطبعة الأمينة الرباط، ت 2012م.
23. كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين للعلامة حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة وإكمال: محمد العروسي المطوي، بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان، بالاشتراك مع بيت الحكمة تونس، ط: الأولى، ت 1990م.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

24. كتاب الوثائق والسجلات لحمد بن أحمد ابن العطار، اعنى بتحقيقه: ب. شالميتا، ف. كوزينطي، مجمع المؤثرين المجريطي، المعهد الإسباني العربي للثقافة مدرید، ت 1982م.
25. المختصر الفقهي لأبي عبد الله محمد ابن عرفة، صصحه ونقحه وعلق هوماشه: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، مسجد ومركز الفاروق عمر بن الخطاب دبي، ط: الأولى، ت 2014م.
26. مسامرات الظريف بحسن التعريف للشيخ محمد السنوسي، تحقيق وتعليق: الشيخ محمد الشاذلي اليفير، دار العرب الإسلامي بيروت لبنان، ط: الأولى، ت 1994م.
27. مسائل أبي الوليد ابن رشد الجد، تحقيق: محمد الحبيب التحكاني، دار الآفاق الجديدة المغرب، ط: الأولى، ت 1992م.
28. المعيار المعرّب لأبي عبد الله محمد ابن عرفة، صصحه جماعة من الفقهاء بإشراف: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان، ت 1981م.
29. معنی الليبب لجمال الدين بن هشام، وبهامشه: حاشية الشيخ محمد الأمير، دار إحياء الكتب العربية القاهرة مصر.
30. المقدّمات المهدّيات لأبي الوليد محمد ابن رشد، تحقيق: أ. سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط: الأولى، ت 1988م.
31. منتخب الأحكام لأبي عبد الله محمد بن أبي زمن، دراسة وتحقيق: د. محمد حماد، الرابطة الحمدية للعلماء، دار الأمان الرباط، ط: الأولى، ت 2009م.
32. المنح الإلهية في طمس الضلال الوهابية للقاضي إسماعيل التميمي، تقديم وتحقيق: د. أحمد الطويلي، الطبعة العصرية تونس، ت 2013م.
33. موقع إلكتروني: [Wikichttps://ar.m.wikipedia.org](https://ar.m.wikipedia.org)
34. نوازل ابن الحاج التجيبي للقاضي محمد بن أحمد ابن الحاج، دراسة وتحقيق: د. أحمد شعيب اليوسفى، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندرسية تطوان المغرب، ت 2018م.

رسالة في الجواب عن نازلة حبس مالكي للتميمي: دراسة وتحقيق - د. فرج علي جوان

35. النازل الجديدة الكبیر المسماة بالمعيار الجديد الجامع المعرب للعلامة أبي عيسى المهدی الوزانی، قابله وصححه على النسخة الأصلية: أ. عمر بن عباد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ت 1999هـ.
36. نيل الابتهاج بتطريز الدبياج للتبکي، إشراف وتقديم: عبد الحمید الهرامة، كلية الدعوة الإسلامية طرابلس لیبیا، ط: الأولى، ت 1989م.